Researcher Journal for Legal Sciences, ISSN: 5960-2706, Vol. 5, No. 2, December 2024, Pages 11-23
DOI: https:// doi.org/10.37940/JRLS.2024.5.2.1

Provisions for the Classification of Inmates in Reformatory and Rehabilitation Centers In According to the Nelson Mandela Rules

Dr. Issam Husni AlAtrash
Al-Istiqlal University, Palestine
esam_al_atrash@yahoo.com

Article Info.

Article Progress:

Received
20/6/2024

Accepted
13/11/2024

Publishing
20/12/20324

First Author
0009-0000-5811-3399

Abstract

This study aimed to identify the provisions for classifying inmates in reformatory and rehabilitation centers in according to the Nelson Mandela Rules. The researcher followed the descriptive analytical method, by analyzing the Nelson Mandela Rules, which are considered the model standards for the treatment of prisoners, which were issued by the United Nations General Assembly in 2015. In addition, analyzing the texts of the Palestinian Correction and Rehabilitation Centers Law No. 6 of 1998, The study found out a set of results, most notably: The Nelson Mandela Rules adopted classification criteria based on gender, conviction, reason for detention, age, and criminal history. The Nelson Mandela Rules also adopted the horizontal and vertical classification of inmates, and the Palestinian legislator also adopted the vertical classification of inmates, as it required Separation between inmates within a single reformatory institution. The Palestinian legislator also adopted the same standards adopted by Nelson Mandela's rules, which are gender, conviction, reason for detention, age, and criminal history. The study suggested a set of recommendations, most notably the need for the Palestinian legislator to adopt the vertical and horizontal classification of inmates in correctional institutions, and the need for the Palestinian legislator to adopt criteria for the duration of the sentence or the type and seriousness of the crime in addition to the previous criteria.

Citation: Issam Husni AlAtrash, *Provisions for the Classification of Inmates in Reformatory and Rehabilitation Centers In According to the Nelson Mandela Rules*, Researcher Journal for Legal Sciences, Vol. 5, No. 2, December 2024, Pages 11-23.

This is an open-access article under the CC BY 4.0 license (http://creativecommons.org/licenses/by/4.0/)

Publisher: College of Law, University of Fallujah

Keywords: sentences, classification, inmates, reformatory and rehabilitation centers, Nelson Mandela rules.

أحكام تصنيف النزلاء في مراكز الإصلاح والتأهيل وفقاً لقواعد نيلسون مانديلا

عصام حسني الاطرش [1] *
[1] جامعة الاستقلال / فلسطين
* البريد الإلكتروني: esam_al_atrash@yahoo.com

معلومات المقالة

تاريخ الاستلام
2024/6/20

تاريخ القبول
2024/11/13

تاريخ النشر
2024/12/20

الخلاصة

هدفت هذه الدراسة التعرف على أحكام تصنيف النزلاء في مراكز الإصلاح والتأهيل وفقاً لقواعد نيلسون مانديلا، وقد استخدم الباحث المنهج الوصفي التحليلي، من خلال تحليل قواعد نيلسون مانديلا وهي التي تعتبر المعايير النموذجية لمعاملة السجناء والتي صدرت عن الجمعية العامة للأمم المتحدة في العام 2015، فضلًا عن تحليل نصوص قانون مراكز الإصلاح والتأهيل الفلسطيني رقم 6 لسنة 1998، وقد توصلت الدراسة إلى مجموعة من النتائج أبرزها، لقد تبنت قواعد نيلسون مانديلا معايير تصنيف تستند إلى الجنس، حكم الإدانة، سبب الاحتجاز، السن، السوابق الاجرامية، كما تبنت قواعد نيلسون مانديلا التصنيف الأفقي والرأسي للنزلاء، كما تبنى المشرع الفلسطيني التصنيف الرأسي للنزلاء حيث أوجب الفصل بين النزلاء داخل المؤسسة الإصلاحية الواحدة.، كما تبنى المشرع الفلسطيني ذات المعايير التي تبنتها قواعد نيلسون مانديلا وهي الجنس، حكم الإدانة، سبب الاحتجاز، السن، السوابق الاجرامية، وقد أوصت الدراسة بمجموعة من التوصيات، أبرزها ضرورة تبني المشرع الفلسطيني التصنيف الرأسي والأفقي للنزلاء في المؤسسات الإصلاحية، وضرورة تبني المشرع الفلسطيني معايير مدة العقوبة أو نوع الجريمة وخطورتها فضلًا عن المعايير السابقة.

الكلمات المفتاحية: أحكام، تصنيف، النزلاء، مراكز الإصلاح والتأهيل، قواعد نيلسون مانديلا.

كيفية الاستشهاد لهذا البحث باللغة العربية: عصام حسني الاطرش، "أحكام تصنيف النزلاء ", :في مراكز الإصلاح والتأهيل وفقاً لقواعد نيلسون مانديلا، *مجلة الباحث للعلوم القانونية* ,م 5، عدد 2، 2024

1. مقدمة

1.1. فكرة البحث

لم تكن فكرة التصنيف النزلاء معروفة في الماضي، بل كان يُزج في السّجن بجميع الأشخاص الذين رغب المجتمع بالتخلص منهم كالأشرار والمذنبين والمدمنين وذوي العاهات العقلية، ولم يؤخذ بنظر الاعتبار نوع الجريمة المرتكبة أو جنس المحكوم عليه أو المدة التي سيمضيها في السّجن، وقد أدى تطور علم العقاب إلى ضرورة تفريد المعاملة العقابية المسندة إلى الدراسة العلمية للنزيل للكشف عن خطورته الإجرامية واعتماد أُسس معينة في إصلاحه؛ فنجم عن ذلك إنشاء مكاتب للتصنيف، فالمؤسسة العقابية تضم المختصين بالشؤون الطبية والنفسية والاجتماعية، وتعدّ كل من الأرجنتين وبلجيكيا أوّل دولتين أنشأتا مكاتب للتصنيف عام 1907، وبعد الحرب العالمية الأولى انتشرت هذه المكاتب، وفي الوقت الحاضر نظمت المؤسسات الإصلاحية في كافة دول العالم هيئات مختصة بتصنيف النزلاء[1].

حيث يعرف التصنيف بأنه تقسيم النزلاء إلى مجموعات متشابه، وإيداعهم مؤسسات عقابية ملائمة، وإعداد خطة لتأهيل كلّ نزيل حسب ظروفه الشخصية والاجتماعية، ومراعاة ملاءمتها لكل مرحلة من مراحل التنفيذ، والتصنيف يعني أيضًا وضع قوالب معينة يندرج تحتها المجرمون بحسب أوصافهم وحالتهم الصحيّة والنفسية والظروف الاجتماعية والبيئة المحيطة بهم، بحيث يُعتمد عليه كأساس للمعاملة بعد وقوع الجريمة ليستوي في ذلك أن تتخذ هذه المعاملة صورة عقوبة أم تدبير احترازي منفردين أم مجتمعين، ويعتمد برنامج المعاملة على الفحص حيث لا يمكن أن يوجد تصنيف بدون فحص بايولوجي ونفسي وعقلي للنزيل، ينجم عنه تحديد نوع المعاملة الإصلاحية التي سيخضع لها، والتصنيف ليست عملية جامدة بل هي عملية مستمرة طيلة فترة مكوث النّزيل في المؤسسات الإصلاحية[2].

وكان تحديد مفهوم التصنيف موضع اهتمام الحاضرين في مؤتمر لاهاي الدولي عام 1950؛ حيث انقسم المُؤتمرون إلى اتجاهين، ذهب الاتجاه الأول إلى أن التصنيف هو : عملية فحص المحكوم عليه وتشخيص حالته ورسم برنامج للمعاملة العقابية ملائم له وتطبيقه عليه، ورأى أصحاب الاتجاه الثاني أن التصنيف هو: توزيع المحكوم عليهم على المؤسسات العقابية وتقسيمهم داخل المؤسسة الواحدة إلى فئات متعددة، ويمكن القول بأنه يميل أصحاب الاتجاه الأول إلى التوسع في مفهوم التصنيف بحيث يشمل: الفحص وأساليب المعاملة الإصلاحية، بينما يُضَيق أصحاب المذهب الثاني في مفهومه ويرونَ أنه يشمل عملية التوزيع فقط وما يتبعه من معاملة إصلاحية ملائمة لكل حالة[3]، كما تم تعريف التصنيف بأنه وضع المحكوم عليه في المؤسسة الملائمة لمقتضيات تأهيله وإخضاعه في داخلها للمعاملة المتفقة مع هذه المقتضيات[4]، ويقسم المختصون في علم العقاب التصنيف إلى قسمين، يمكن إبرازهما كما يلي[5]، **أولًا:** التصنيف الأفقي: ويقصد به تقسيم المحبوسين بطريقة علمية إلى طوائف متجانسة ومتشابهة الظروف، فتوضع كلّ طائفة في مؤسسة إصلاحية ملائمة لها من المؤسسات المختصة الموجودة في الدولة من مؤسسات او مراكز إصلاح، **وثانيًا**: التصنيف الرأسي: ويقصد به توزيع المجموعة الواحدة من المحكوم عليهم نحو مؤسسة بها أجنحة، فتوضع كل فئة من النزلاء في الجناح الخاص بهم من الأجنحة المختلفة بداخل المؤسسة الواحدة.

1. 2. مشكلة الدراسة

يعتبر التصنيف النزلاء في مراكز الإصلاح والتأهيل من الخطوات الضرورية التي تبنى عليها كافة البرامج الإصلاحية والتأهيلية، إلا أن تصنيف النزلاء يرتبط بالعديد من الأمور التي تحول دون تصنيفهم بالطريقة الأمثل، والتي أكدت عليها قواعد نيلسون مانديلا، وهي التي تعتبر المعايير النموذجية لمعاملة النزلاء، حيث ظهرت الحاجة الملحة لتصنيف النزلاء نتيجة للآثار السلبية الكثيرة من اختلاط النزلاء بكافة الفئات فيما بينهم سواء على صعيد النزلاء أم على صعيد المؤسسة الإصلاحية، كما أن يؤثر على حسن سير تنفيذ البرامج الإصلاحية والتأهيلية، لذلك ظهرت هنالك اتجاهات فقهية تتبنى معايير وطرق مختلفة في تصنيف النزلاء منها ما انسجم مع قواعد نيلسون مانديلا ومنها تعارض معه، ولعل أبرز من تطرق إلى تلك المعايير والإرشادات هي الرابطة الإصلاحية الأمريكية والتي حددت أربعة عشر معياراً لتصنيف النزلاء، وعليه تكمن مشكلة الدراسة في محاولة التعرف على أحكام تصنيف النزلاء في مراكز الإصلاح والتأهيل وفقاً للمعايير الدولية.

---

(1) اسحق ابراهيم منصور، موجز في علم الإجرام وعلم العقاب، ط2، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1991، ص187

(2) بريك الطاهر، فلسفة النظام العقابي في الجزائر وحقوق السّجين، دار الهدى، عين مليلة، الجزائر، 2009، ص40

(3) اسحق ابراهيم منصور، موجز في علم الإجرام وعلم العقاب، مرجع سابق، ص190

(4) محمود نجيب حسني، علم العقاب، دار النهضة العربية، القاهرة، 1973، ص224

(5) بريك الطاهر، فلسفة النظام العقابي في الجزائر وحقوق السّجين، مرجع سابق، ص42

1. 3. اسئلة الدراسة

حاولت هذه الدراسة الإجابة على التساؤلات التالية:

- ما أهداف تصنيف النزلاء في مراكز الإصلاح والتأهيل؟
- ما معوقات تصنيف النزلاء في مراكز الإصلاح والتأهيل؟
- ما طرق تصنيف النزلاء في مراكز الإصلاح والتأهيل؟
- ما معايير تصنيف النزلاء في مراكز الإصلاح والتأهيل؟
- ما معايير تصنيف النزلاء وفقاً لمعايير الرابطة الإصلاحية الأمريكية؟

1. 4. أهمية الدراسة

تكمن أهمية الدراسة من الناحية النظرية كونها تعتبر الدراسة في المجتمع الفلسطيني والتي تطرقت إلى تصنيف النزلاء كدراسة مستقلة تفصيلية وليست ضمن دراسات، فهذه الدراسة ستقدم من الناحية النظرية تأصيل لأهمية وأهداف تصنيف النزلاء فضلًا عن بيان مفهوم تصنيف النزلاء، منا ستحدد طرق التصنيف والمعايير المتبعة وفقاً للمعايير الدولية، كما تتميز هذه الدراسة نظريا كونها أشارت إلى معايير تصنيف النزلاء وفقاً لمعايير الرابطة الإصلاحية الأمريكية، كما تكمن أهمية الدراسة من الناحية العملية كونها ستساعد إدارة مراكز الإصلاح والتأهيل وأصحاب الاختصاص بما تتضمنها من جمعيات وهيئات حقوقية للتعرف على المعايير الدولية لتصنيف النزلاء والتي يجب على كافة التشريعات والدول أن توائم تشريعاتها وسياساتها التطبيقية مع تلك المعايير.

1. 5. أهداف الدراسة

حاولت هذه الدراسة تحقيق الاهداف التالية:

- توضيح مفهوم تصنيف النزلاء في مراكز الإصلاح والتأهيل.
- ابيان مبادئ أشكال الإصلاح والتأهيل.
- التعرف على أهداف تصنيف النزلاء في مراكز الإصلاح والتأهيل.
- تحديد معوقات تصنيف النزلاء في مراكز الإصلاح والتأهيل.
- تبيان طرق تصنيف النزلاء في مراكز الإصلاح والتأهيل.
- توضيح معايير تصنيف النزلاء في مراكز الإصلاح والتأهيل.
- مناقشة معايير تصنيف النزلاء وفقاً لمعايير الرابطة الإصلاحية الأمريكية.

1. 6. منهجية الدراسة

استخدم الباحث المنهج الوصفي التحليلي في دراسته، وذلك لغايات تحديد أحكام تصنيف النزلاء في مراكز الإصلاح والتأهيل وفقاً لقواعد نيلسون مانديلا، وذلك من خلال تحليل كافة النصوص التي تطرقت إلى تصنيف النزلاء في قواعد نيلسون مانديلا وهي التي تعتبر المعايير النموذجية لمعاملة السجناء والتي صدرت عن الجمعية العامة للأمم المتحدة في العام 2015، فضلًا عن تحليل نصوص قانون مراكز الإصلاح والتأهيل الفلسطيني رقم 6 لسنة 1998.

1. 7. خطة الدراسة

2. ماهية تصنيف النزلاء

2-1. ماهية الإصلاح والتأهيل

2-1-1. مبادئ الاصلاح والتأهيل

2-1-2. أشكال الإصلاح والتأهيل

2-2. أهداف تصنيف النزلاء

2-2-1. أهداف تتعلق بالنزلاء

2-2-2. أهداف تتعلق بالإدارة

3. ضوابط تصنيف النزلاء

3-1. طبيعة تصنيف النزلاء

3-1-1. طرق تصنيف النزلاء

3-1-2. معوقات تصنيف النزلاء

2-3. معايير تصنيف النزلاء
1-2-3. معايير تصنيف النزلاء وفقا لقواعد نيلسون مانديلا
2-2-3. معايير تصنيف النزلاء وفقا للرابطة الاصلاحية الامريكية

2- ماهية تصنيف النزلاء في المؤسسات الإصلاحية

تعتبر فكرة الإصلاح والتأهيل من الأفكار التي تسعى إلى إعادة تأهيل وإصلاح النزلاء ودمجهم في المجتمع من خلال معاملة إصلاحية تأهيلية مناسبة، من ذمن تلك الأساليب هي تصنيف النزلاء الذي يعتمد عليه نجاخ البرامج الإصلاحية والتأهيلية من عدمه، لذلك سنتطرق في المبحث الأول من هذه الدراسة إلى ماهية الإصلاح والتأهيل وهو ما سنخصصه في المطلب الاول، كما سنتناول في المطلب الثاني أهداف تصنيف النزلاء

2. 1. ماهية الإصلاح والتأهيل

يرتكز مفهوم الإصلاح على تقويم شخصية وسلوك وتفكير الجاني وتغييرها نحو الأفضل، أما مفهوم التأهيل فيرتكز على تقديم الخدمات اللازمة للجناة من أجل إعادة دمجهم في المجتمع، وبالتالي فإنّ كلا المفهومين مترابطان ومتداخلان في الممارسة العلمية والتطبيقية من قبل القائمين على البرامج الإصلاحية والتأهيلية، إلا أنّهما مختلفان من حيث المفهوم، كما يمكن دمج المفهومين نظريًا وتعريف الإصلاح والتأهيل بأنه جميع الجهود والإمكانات المادية والمالية والبشرية والإدارية والتنظيمية، والبرامج والأنشطة التي توجهها إدارات المؤسسات الإصلاحية بمساندة المجتمع إلى النزلاء في سبيل صلاح حالهم، بهدف إعادتهم للمجتمع أشخاصًا أسوياء ومواطنين صالحين قادرين على العطاء والبناء، ويمكن لنا تعريف الإصلاح والتأهيل بأنّه جميع العمليات التي تعيد توافق الإنسان مع نفسه وبيئته، حتى يتم تكيّفه من خلال تقديم الخدمات الاجتماعية والنفسية والطبية والتعليمية والمهنية التي يلزم توفرها للنزيل وأسرته، كما يمكن تعريف الإصلاح والتأهيل بأنه إعادة النّزيل إلى حالته الطبيعية، كما أن للإصلاح والتأهيل مبادئ وأشكال يجب أن نبينها.

2-1-1. مبادئ الإصلاح والتأهيل

نشأتْ المبادئ الأساسية لنموذج الإصلاح والتأهيل في أعمال (كولين وجيلبرت، 1982) و (روتمان،1990)، وهما من أخصائيي إعادة التأهيل الجدد الذين يدافعون عن نظام إعادة التأهيل الإلزامي من قبل الدولة، إذ على الدولة واجب أخلاقي لتقديم تدابير إعادة التأهيل، هذه الاستراتيجية تأخذ على محمل الجدّ تحسّنَ أوضاع النزلاء، كما لا تضفي الشرعية على الإكراه باسم المعاملة أو الإهمال باسم العدالة، كما توجب توفير إعادة التأهيل في ضوء الحكم الصادر بالإدانة، والذي تتناسب مدّته مع خطورة الجريمة[6].

2-1-1/1. يقع على عاتق الدولة واجب توفير الرعاية وإعادة التأهيل، ويحق للجاني الحصول على إعادة التأهيل، استنادًا لكوْن الجناة لهم الحق في الحصول على المساعدة اللازمة ليعودوا أعضاء كاملين في المجتمع، مع تمتعهم بكافة الحقوق والواجبات المترتبة على هذه العضوية[7].

2-1-1/2. يقوم على مبدأ التناسب، والذي يشير إلى مقدار التدخل من قبل نظام العدالة الجنائية في حياة الجاني، وإعادة تأهيله، حيث يجب أن يكون تدخل نظام العدالة الجنائية في حياة الجاني منفصلا تمامًا عن أهداف إعادة التأهيل، ويجب أن تستند فقط إلى ذنب الجناة، وبالتالي يحظر استخدام الحجج التأهيلية المشكوك فيها عند إصدار الأحكام، وإنما بتم إصدار الأحكام بناء على نصوص قانونية صريحة مع قدر قليل نسبيًا من السلطة التقديرية للقضاة الذين يصدرون الأحكام، وبالتالي لا ينبغي أن يُعاقب الجناة بعقوبة أطول فقط من أجل أنه يمكن إعادة تأهيلهم[8].

كما يتطلب التناسب أيضًا أن نميّز بين متغيراته الترتيبية والأساسية، وأن ندرك مركزية كليهما في نظرية العقاب التأهيلي الحديثة، ويتطلب مبدأ التناسب الترتيبي أن الأشخاص المدانين بجرائم على نفس الدرجة من الخطورة يجب أن يعاقَبوا بنفس الدرجة من الخطورة، أما مبدأ تناسب الكاردينال فإنّه ينظر إلى نظام العقوبة ككل ويسأل عما إذا كانت العقوبات بشكل عام قاسية جدًا أو متساهلة جدًا[9].

(6) Hudson، B. (2003) Understanding Justice (2nd edn). Buckingham: Open University Press، p62
(7) McWilliams، W. & K. Pease (1990) 'Probation Practice and an End to Punishment' ،The Howard Journal 29 (1): 14–24، p15.
(8) Raynor، P. (1997) 'Some Observations on Rehabilitation and Justice'، The Howard Journal 36 (3): 248–62، p253
(9) Von Hirsch، A. (1993) Censure and Sanctions. Oxford: Oxford University Press، p18

وعندما تكون العقوبة الإجمالية قاسية للغاية، وتتحمل الجرائم البسيطة نسبيًا عقوبات شديدة القسوة، فإن "حق الجاني في العقوبة المتاحة الأقل تقييدًا" قد تم انتهاكه، حيث يتم إصدار العقوبات الشديدة استنادًا إلى وجوب إعادة التأهيل كحق للجاني[10].

2-1-3/1. المفاهيم الخلافية حول "الإكراه" و "الطوعية"، حيث يقترح (وينيك) أن أكثر استراتيجيات إعادة التأهيل ذات الفاعلية هي الطوعية - أولئك الذين يشعرون أنه ليس لديهم خيار حقيقي سوى [المشاركة] ، وقد يوافقون عليها ولكنهم مستاؤون، ونتيجة لذلك، قد يقومون ببساطة بحركات الأداء دون الحصول على فائدة حقيقية من البرامج الإصلاحية والتأهيلية، وإنما يقومون بالتظاهر بالأداء دون الفائدة[11].

للوهلة الأولى، يبدو أن "أخصائيي إعادة التأهيل الجدد" يتفقون على أنّ برامج إعادة التأهيل يجب أن "تتمحور حول النزلاء وأن تكون طوعية أساسًا، ومع ذلك، عند الفحص الدقيق، تكشف النصوص ذات الصلة أن (كولين وجيلبرت) يؤكدان أن "الطوعية" قد لا تكون دائمًا ممكنة أو مرغوبة في سياق عقابي، ولاحظوا مخاطر تحويل "الطوعية" إلى "عقيدة مطلقة"[12].

يتضح مما ذكر أنّ الجناة يجب أن يكون لديهم بعض الخيارات حول كيفية الاستفادة من فرص إعادة التأهيل من أجل احترام حقهم في الحكم الذاتي وتقرير المصير، وبالتالي فإن المبدأ الثالث، يتطلب حماية السمة الإنسانية الأساسية للفاعلية الأخلاقية حيثما أمكن ذلك[13].

2-1-4/1. إن السّجن يجب أن يكون عقوبة الملاذ الأخير، وتوجب آثاره السلبية والمدمرة أن يُخصص فقط لأقلية صغيرة من الجناة الذين تتطلب احتمالية إلحاقهم ضررًا جسيمًا بإبعادهم عن المجتمع، حيث يجب أن يكون السّجن، عند الضرورة، إنسانيًا وبناءً، ولا ينبغي أن تكون السجون مكتظة، لأن هذا "لا يتعارض مع الهدف الأساسي للعدالة فحسب، بل يمكن أن يجعل العقوبة الجنائية غير قانونية وحتى غير دستورية عندما تتجاوز العقوبة المنصوص عليها في القانون" كما يتسبب اكتظاظ السجون في فقدان المساحة المادية والخصوصية، ومحدودية الوصول إلى التعليم والعمل بسبب ارتفاع الطلب على كليهما، وتقليل الوقت الذي يقضيه خارج زنزانة السّجن بسبب نقص الموظفين، وما إلى ذلك[14].

2-1-5/1. يجب مراعاة أنّ فرص إعادة التأهيل المقدمة للمجرمين يجب أن "تتم في سياق السياسة الاجتماعية التي تضمن أيضًا الفرص لأولئك الذين لا يرتكبون الجريمة" ، إن إتاحة مثل هذه الفرص في الحياة للمجرمين بمفردهم يتعارض مع مبادئ العدالة الاجتماعية، كما أنه يدعو إلى النقد من أولئك الذين يلتزمون بمبدأ "الأهلية الأقل" ، والذي بموجبه يجب ألا يتجاوز مستوى حياة السّجين مستوى أفقر أفراد المجتمع، إذن، يجب أن تشكل استراتيجية العدالة الجنائية التأهيلية جزءًا من أجندة السياسة الاجتماعية التي تعترف بحق كل فرد في تلبية احتياجاته الأساسية[15].

2-1-2. أشكال الإصلاح والتأهيل

2-1-1/2. التأهيل الطبيعي (أو الكفاح الطبيعي)، حيث يشير هذا الشكل إلى توقف بعض الأفراد عن سلوكهم المخالف للقانون و والتخلّص بشكل فعال من الإجرام بشكل تلقائي[16].

2-1-2/2. التأهيل النفسي: يهتم التأهيل النفسي بشكل أساسي بتعزيز التغيير الإيجابي على المستوى الفردي لدى الجاني، حيث يوفر التأهيل النفسي الأساس المنطقي للتدخلات العلاجية النفسية، وبالتالي فهو أقرب إلى تغيير في سلوك الجاني من خلال التدخل.

(10) Rotman، E. (1990) Beyond Punishment: A New View of the Rehabilitation of Criminal Offenders. Westport، CT: Greenwood Press، p15

(11) Winick، B.J. (1991) 'Harnessing the Power of the Bet: Wagering with the Government as a Mechanism for Social and Individual Change'، in D.B. Wexler & B.J. Winick (eds) Essays in Therapeutic Jurisprudence. Durham، NC: Carolina Academic Press، p248.

(12) Maruna، S. & T.P. LeBel (2003) 'Welcome Home? Examining the "Reentry Court" Concept from a Strengths-based Perspective'، Western Criminology Review 4 (2): 91–107، p96

(13) . Rotman، E. (1990) Beyond Punishment: A New View of the Rehabilitation of Criminal Offenders. Westport، CT: Greenwood Press، p8

(14) Raynor، P. (1997) 'Some Observations on Rehabilitation and Justice'، The Howard Journal 36 (3): 248–62، p259

(15) Rotman، E. (1990) Beyond Punishment: A New View of the Rehabilitation of Criminal Offenders. Westport، CT: Greenwood Press، p12

(16) McNeill F (2012) Four forms of 'offender' rehabilitation: Towards an interdisciplinary perspective. Legal and Criminological Psychology 17(1): 14–36، p15

2-1-2/3. التأهيل الأخلاقي: يرتبط التأهيل الأخلاقي بفكرة أن المخالف للقانون يجب أن يسدّد ديونه للمجتمع بطريقة ما قبل أن يكون قادرًا على استبدال الوضع الاجتماعي المعاد كمواطن ذو شخصية جيدة، ويتحقق التأهيل الأخلاقي من خلال المعاناة والألم الذي يصيب الجاني من العقوبة.

2-1-2/4. التأهيل الاجتماعي: يشمل التأهيل الاجتماعي استعادة الوضع الاجتماعي لمخالفي القانون، من خلال وصولهم إلى الوسائل الشخصية والاجتماعية للقيام بذلك، حيث يشكل التأهيل الاجتماعي أيضًا اعترافًا غير رسميًا بقبول الجاني الذي تم إصلاحه.

2-1-2/4. التأهيل القانوني: يهتم التأهيل القانوني بمنع أو تخفيف التمييز المحتمل ضد المخالفين للقانون السابقين بعد أن نفذوا العقوبة القانونية لجريمتهم، إنه مهم لأنه يقول شيئًا محددًا عن طبيعة العلاقة بين الدولة وقوانينها والمجتمع ومدى الاعتراف بمخالفي القانون السابقين كـ "مواطنين" متساوين في الحقوق والواجبات بعد أن نفذوا العقوبة، وبالتالي يمكن القول إن التأهيل القانوني يدعم التأهيل الاجتماعي، ويوفر اعترافًا رسميًا بإعادة التأهيل الأخلاقي، ومع ذلك فهو متميز عن التأهيل النفسي، وهذا يعني أن الأمر يتعلق فقط بما أطلق عليه فوكو (1977) اسم "جراحة العظام الأخلاقية" ، والذي يتضمن "تقييمًا للحياة الطبيعية ووصفًا تقنيًا للتطبيع المحتمل"، في الواقع ، كما يرى كارلين، أنه لو ظل مفهوم إعادة التأهيل يركز فقط على الإزالة الرسمية للوصمة الجنائية، لما كان من الصعب تعريفه[17].

يتضح مما سبق أنّ إعادة التأهيل القانوني يتضمّن إبطال أو ختم أو شطب السجل الجنائي للشخص تمامًا، والهدف من ذلك هو التخفيف من وصمة العار الاجتماعية التي قد تنجم عن إدانة سابقة، والاعتراف رسميًا بأن الفرد قد أنهى عقوبته على النحو الواجب واستمر في العيش حياة خالية من الجريمة، في بعض الدول مثل فرنسا، يمكن تحقيق ذلك من خلال جلسة استماع قضائية رسمية يتم فيها الاعتراف رسميًا بأنه شخصًا أعيد تأهيله، كما يمكن للأشخاص المحكوم عليهم في فرنسا التقدم بطلب للحصول على "إعادة تأهيل قانوني" بسرعة نسبية ، وفي بعض الحالات بعد عام واحد فقط من صدور الحكم، ومع ذلك، والأكثر شيوعا وتطبيقًا، أن إعادة التأهيل القانوني تحدث من خلال عملية تلقائية بعد فترة خالية من الإدانة[18].

ومن المعروف أن وصمة العار التي تلحق بالجاني نتيجة السجل الجنائي الخاص به، والتي يترتب عليها الكثير من الأمور ولعل أبرزها صعوبات في الوصول العادل إلى العمل، حيث تطلب الوظائف الرسمية سجل جنائي نظيف، وصعوبات في السفر والتنقل، وصعوبات في المشاركة في المجتمع المدني كالمشاركة في الانتخابات العامة، حيث تشترط معظم القوانين أن يكون الجاني ذو سجل جنائي نظيف، من هنا تبرز أهمية التأهيل القانوني بالنسبة للجناة.

ويرى (Andrew Henley) أنه إذا كانت الحكومة لديها أي ثقة في فعالية برامج إعادة التأهيل، فإن العدالة الطبيعية تتطلب أن يعامل القانون أيضًا الفرد على أنه قد أعيد تأهيله بعد انتهاء العقوبة، إن القيام بخلاف ذلك يشير إلى أن الحكومة غير مستعدة للالتزام بإعادة تأهيل منتهكي القانون السابقين كمواطنين يتمتعون بجدارة متساوية بمجرد اكتمال محاولات إعادة التأهيل الاجتماعي والنفسي، ومع ذلك ، من الواضح أن إعادة التأهيل القانوني لا تزال شيئًا من التفكير المتأخر في النهج الحالي، ودليل عدم ثقة الحكومة بفاعلية برامجها الإصلاحية والتأهيلية[19].

وأخيرًا، هنالك حاجة ملحة للعمل نحو نهج متكامل لإعادة تأهيل يحقق تكافؤًا أكبر بين الأشكال الأربعة لإعادة التأهيل (النفسي والأخلاقي والاجتماعي والقانوني)، ووفقًا لذلك يعتبر الافتقار إلى إعادة التأهيل الاجتماعي هو أصل "المناخ الإصلاحي"، وهو يكمن وراء سوء الترجمة والفساد وسوء استخدام نظريات إعادة التأهيل[20].

2-2. أهداف تصنيف النزلاء

التصنيف ضروري لتشغيل سجن منظم وآمن، وهو شرط أساسي للتخصيص العقلاني لأي فرص برنامج موجودة داخل المؤسسة، إنه يمكِّن المؤسسة من قياس مستوى الحضانة المناسب للنزيل، وتحديد الاحتياجات التعليمية والمهنية والنفسية له، وفصل النزلاء غير العنيفين عن المحتجزين الأكثر افتراسًا، كما أن التصنيف لا غنى عنه لأي تخطيط مستقبلي متماسك[21]، وبالتالي، قد ينطوي أي قرار تصنيف فردي على أهداف متعددة، على سبيل المثال، يمكن أن ينطوي وضع النزلاء في أقصى

(17) Carlen P (2013) Against rehabilitation: For reparative justice. In: Carrington K، Ball M ،O'Brien E and Tuari J (eds) Crime، Justice and Social Democracy: International Perspectives. Basingstoke: Palgrave Macmillan، pp. 89–104، p92

(18) Herzog-Evans M (2011) Judicial rehabilitation in France: Helping with the desisting process and acknowledging achieved desistance. European Journal of Probation 3(1): 4–19، p11

(19) Andrew Henley (2018)، Mind the gap: Sentencing، rehabilitation and civic purgatory، Probation Journal، Vol. 65(3) 285–301، p288

(20) McNeill F (2012) Four forms of 'offender' rehabilitation: Towards an interdisciplinary perspective. Legal and Criminological Psychology 17(1): 14–36، p15

(21) Gettinger, S. 1982. "Objective Classification: Catalyst for Change." Corrections Magazine 8:24-37,p27

درجات الأمان في نفس الوقت على أهداف الاحتواء والعقاب وإعادة التأهيل والتخلص من بواعث الإجرام، ولا يوجد إجماع عام حول كيفية تحديد أولويات هذه الأهداف، بل يجب أن يوازن نظام التصنيف بشكل عام بين الأهداف المتضاربة مع بعضها البعض ومتابعتها جميعًا عند مستوى مقبول بالحد الأدنى، وعمل موازنة صعبة بينها، وقد يتطلب تحسين حقوق النزلاء تقديم تنازلات، في السلامة العامة مثلًا والردع وأهداف أخرى. حيث يتمثل أحد الحلول في وجود أنظمة تصنيف منفصلة لكل هدف - يتم فصل تصنيفات الأمان والحضانة والعلاج وإعادة التأهيل وإعادة الدخول، من خلال تصميم كلّ نظام تصنيف للهدف المحدّد المعني واستخدامه بشكل تسلسلي ومستقل، ومع ذلك، فإنّ هذا الفصل التسلسلي ليس دائمًا ممكنًا[22]، وعليه يمكن إجمال أهداف تصنيف النزلاء في المؤسسات الإصلاحية بأهداف تتعلق بالنزلاء، وأهداف تتعلق بالإدارة.

2-2-1. أهداف تتعلق بالنزلاء

2-2-1/1. السلامة العامة للموظفين والنزلاء: من الأهداف ذات الأولوية القصوى للمؤسسات الإصلاحية توفير بيئة آمنة لجميع النزلاء والموظفين، وهذا يستلزم التحديد والتصنيف الصحيحين للجناة العنيفين وفصلهم عن الضحايا المحتملين، حيث ترتبط سلامة كل من النزلاء والموظفين بالتعرف على النزلاء الخطرين وتصنيفهم والإشراف عليهم، وهذا الهدف له أولوية من الدرجة الأولى في معظم مناهج التصنيف المؤسسي، من المرجح أن يؤدي الفشل في فصل النزلاء الخطرين عن الضحايا إلى إيذاء وبيئة غير آمنة ومثيرة للقلق، ويقترن تحديد وفصل هذه الأنواع بإشراف أعلى على الجناة الخطرين أو ذوي الخطورة العالية. وبالمثل، تحاول إجراءات فحص الانتحار تحديد السّجناء المعرضين لخطر الانتحار بشكل كبير، وتسليط الضوء على حاجتهم للمراقبة والعلاج المناسبين[23].

2-2-1/2. التصنيف لإعادة تأهيل ودمج النزلاء: غالبًا ما تتم متابعة إعادة دمج النزلاء من خلال إلحاقهم ببرامج تعليمية أو مهنية في المجتمعات القريبة من المؤسسة، في هذه الحالة، يجب أن يوازن التصنيف بين السلامة العامة وأهداف إعادة تأهيل الجناة وإعادة إدماجهم، حيث يهدف التصنيف الصحيح إلى حماية حقوق النّزيل في تجنب تدهور المهارات الاجتماعية، والوصول إلى برامج إعادة التأهيل، والوقوع في بيئة أقل تقييدًا. وهذا يقلل من عزلة النزلاء عن المجتمع الخارجي بينما يحقق في نفس الوقت هدف الحماية العامة في كثير من الأحيان. كما سيوفر نظام التصنيف الجيد أساسًا منطقيًا لتحقيق التوازن بين هذه الأهداف، وقد يؤدي تصنيف الجناة عن طريق الخطأ على أنهم شديدو الخطورة إلى تقييد مشاركة النّزيل في برامج إعادة التأهيل وبالتالي تقويض أهداف إعادة التأهيل والعلاج[24].

2-2-1/3. توفير الخدمة المناسبة للنزلاء: التصنيف هو آلية أساسية لتحديد مختلف احتياجات الصحة المهنية والتعليمية والبدنية والعقلية للنزلاء، حيث يساعد هذا التعريف على حماية الجناة من "اللامبالاة المتعمدة" باحتياجات علاجية معينة (على سبيل المثال، المشاكل الطبية والمخدرات والكحول والأمراض النفسية) وحماية حقهم في تلقي الحد الأدنى من العلاج المناسب، ولقد اعتبرت المحاكم التصنيف وسيلة لضمان التوزيع المتسق والعادل للإسكان وموارد البرامج، فالتصنيف الصالح هو دعامة أساسية للحق في الحماية المعقولة من الاعتداء العنيف أو الخوف من العنف، فلا يريد النزلاء ولا الموظفون القلق من "المفاجآت"، وبالتالي فإن التصنيف له دور حاسم في تقليل القلق من خلال خلق بيئة منظمة يمكن التنبؤ بها ومسيطر عليها[25].

2-2-1/4. المراقبة والمساءلة: إن أنظمة التصنيف والبيانات التي تتبناها المؤسسة الإصلاحية، يمكن أن تشير إلى ما إذا كان يتم تحقيق أهداف المؤسسة الإصلاحية في إصلاح وتأهيل النزلاء.

2-2-2. أهداف تتعلق بالإدارة

2-2-2/1. الكفاءة والعقلانية في استخدام الموارد: التصنيف الصحيح أمر بالغ الأهمية لتجنب الهدر، كما أن "مطابقة" النزلاء مع موارد المؤسسة هو الأساس لتخصيص الموارد بكفاءة، على سبيل المثال، يُشكل التصنيف المفرط الخاطئ للأزواج إلى مستويات أمان أو حضانة عالية بشكل غير لائق إهدارًا منهجيًا للأصول. وبالمثل ، عندما تكون الخدمات المطلوبة محتجزة

(22) Solomon, L., and C. Baird. (1982) "Classification: Past Failures and Future Potential." In Classification as a Management Tool:. College Park, Md.: American Correctional Association, p44

(23) Alexander, J. 1982. "Security Classification in New York State." In Classification as a Management Tool: Theories and Models for Decision Makers, edited by L. Fowler. College Park, Md.: American Correctional Association,p78

(24) Tim Brennan(2016), Classification for Control in Jails and Prisons, and Justice, Vol. 9, Prediction and Classification: Criminal Justice Decision, pp. 323-366, p327

(25) Petersilia, J. (1982). "The Career Criminal Concept: Its Applicability to Prison Management." In Classification as a Management Tool: Theories and Models for Decision Makers, edited by L. Fowler. College Park, Md.: American Correctional Association, p35

من نزيل مؤهل، فقد تكون النتائج عنفًا، أو هروبًا، أو فشلًا في إعادة التأهيل، أو دعاوى قضائية، وبالتالي يمكن أن ينتج عن كل من الأخطاء الإيجابية والسلبية إهدار وتكاليف إضافية وتقليل الكفاءة[26].

2-2-2. إدارة التخطيط: التصنيف هو أداة للتخطيط المتماسك للميزانيات والتوظيف والبرامج ومتطلبات المساحة المادية، حيث يعتمد التخطيط في السجون بشكل عام على تعداد خصائص السكان وأحجامهم واتجاهاتهم، واستخدام التصنيف للعد والتقدير الدقيق للهياكل والاتجاهات السكانية، ففي جميع الحالات تقريبًا التي أدخلت فيها السجون أنظمة تصنيف موضوعية، أظهرت الأنظمة الجديدة أن التخطيط للبناء الجديد كان قائمًا على افتراضات خاطئة، نتج عن وفورات مالية هائلة لأن المخططين كانوا دائمًا يفرطون في توقيت الحاجة إلى خلايا أمان قصوى باهظة الثمن ويقللون من الوقت المناسب للحاجة إلى الحد الأدنى من المساحة الأمنية[27].

2-2-3. تحقيق الانضباط والضبط الاجتماعي: يخدم التصنيف العديد من وظائف الرقابة الاجتماعية، وتشارك بشكل معقد في الحفاظ على استقرار ونظام المؤسسة من خلال قرارات معالجة متسقة ومناسبة، من خلال توزيع الدوائر والعقوبات المختلفة، كما يساهم التصنيف في تقليل الخلاف والمشكلات بين النزلاء، والحفاظ على النظام، وتوليد توقعات متسقة للسجناء وقراءات مسبقة تساعد في تهدئة القلق الناتج عن وجود العديد من الأفراد المنحرفين[28].

2-2-4. النظام المؤسسي: التصنيف هو آلية رئيسية لخلق البساطة والنظام خارج تنوع معظم النزلاء، وهذا التبسيط خطوة أولية لتخطيط واختيار وتصميم البرامج الإصلاحية والتأهيلية المناسبة.

2-2-5الحماية من المسؤولية: بدأ العديد من موظفي المؤسسات الإصلاحية يدركون أن التصنيف الجيد هو وسيلة لتجنب الإحراج العام، والحفاظ على علاقات عامة جيدة ، وتجنب التقاضي المكلف، ويمكن أن تؤدي الأخطاء إلى تغيير الصورة العامة للمؤسسة الإصلاحية، فالتصنيف الصحيح هو وسيلة رئيسية في تجنب مثل هذه الأخطاء[29].

3- ضوابط تصنيف النزلاء في المؤسسات الإصلاحية

لتصنيف النزلاء في المؤسسات الإصلاحية ضوابط يجب مراعاتها، وذلك من حيث طبيعة تصنيف النزلاء التي تتضمن طرق تصنيفهم فضلًا عن المعوقات التي تواجه تصنيفهم، كما تتضمن الضوابط المعايير التي يجب مراعاتها عند تصنيف النزلاء والتي تتعلق بقواعد نيلسون مانديلا والرابطة الإصلاحية الأمريكية.

3-1. طبيعة تصنيف النزلاء

لتصنيف النزلاء في المؤسسات الإصلاحية طرق يجب على الإداري إتباعها، حتى تكون الأمثل والأنسب مع حالة النزلاء، وحالة المؤسسة الإصلاحية، فضلًا عن العاملين الموجودين ومؤهلاتهم وكفاءتهم في التعامل مع النزلاء، إلا أن تلك الطرق تراجع العديد من المعوقات التي يمكن أن تحول دون تصنيف النزلاء وفقاً للمعايير المثلى التي جاءت في قواعد نيلسون مانديلا والعديد من التشريعات والرابطة الإصلاحية الأمريكية، وعليه سنتناول في الفرع الأول طرق تصنيف النزلاء، أما الفرع الثاني سنتطرق إلى معوقات تصنيف النزلاء.

3-1-1. طرق تصنيف النزلاء

لقد تطورت عملية التصنيف بحيث اتسمت في مراحلها الأولى بالطابع الشخصي الذي يركز على خصائص شخصية المجرم، ثم مرّت بعد ذلك بمرحلة كان التركيز فيها على إبراز الخصائص البنائية والوظيفية للنمو الإجرامي نفسه والذي يحدد شخصية المجرم، ثم تطور التصنيف بعد ذلك بصورة تقربه من الفهم الاجتماعي لشخصية المجرم، وما وراء سلوكه من دوافع كامنة بحيث أصبح يقوم على أساس من طبيعة الفعل، من ناحية، ورد فعل المجتمع تجاهه من ناحية ثانية، وهنا يجب أنْ يكون ماثلًا في الأذهان أنّه لا يمكن الزعم بإمكان التوصل إلى نظم نهائية للتصنيف نظرًا لان دراسة المجرمين علميًا كانت ولا تزال في حركة دائمة ومتطورة، وهو ما يقطع بأن أي نظام للتصنيف لا يمكن أن يكون جامعًا مانعًا، وإنما ينبغي

(26) Tim Brennan(2016), Classification for Control in Jails and Prisons, and Justice, Vol. 9, Prediction and Classification: Criminal Justice Decision, pp. 323-366, p328

(27) Tim Brennan(2016), Classification for Control in Jails and Prisons, and Justice, Vol. 9, Prediction and Classification: Criminal Justice Decision, pp. 323-366, p328

(28) Hobbs, N. 1975. Issues in the Classification of Children. Vol. 1. San Francisco:Jossey-Bass, p97

(29) Tim Brennan(2016), Classification for Control in Jails and Prisons, and Justice, Vol. 9, Prediction and Classification: Criminal Justice Decision, pp. 323-366, p328-332

النظر إليه على أنّه نظام مؤقت قابل للتعديل والتغيير في ظل حقيقة تؤكد إمكانية وضع أنظمة مختلفة للتصنيف تختلف باختلاف الزاوية التي يُنظر إلى المجرم من خلالها، أو الأغراض المتوخاة من هذا التصنيف[30].

هذا وقد شهد علم العقاب العديد من المحاولات لتصنيف المجرمين، سوف نعرض أبرزها:

3-1-1/1. طريقة إجراء الفحص من قبل هيئة مركزية مستقلة عن المؤسسات الإصلاحية، ثم يُرسل المحكوم عليه بعد الانتهاء من فحصه إلى المؤسسة الإصلاحية المخصصة له، وطبيعة هذه الطريقة هي التشخيص وتقديم المشورة.

ومن عيوب هذه الطريقة: أنّ توصيات اللجنة المركزية غالبًا ما تكون مثالية؛ لأنها لا تأخذ بنظر الاعتبار الإمكانيات المتوفرة للمؤسسة العقابية، ولهذا فإن إدارة المؤسسة العقابية غير ملزمة الأخذ ببرنامج المعاملة العقابية المرسوم من قبل الهيئة المركزية للتصنيف. أمّا مزايا هذه الطريقة فهي كفالة وجود جهاز مركزي مزود بمجموعة كبيرة من المتخصصين ذوي المستويات العالية من الخبرة. وهذه الطريقة مُتّبعة في بعض البلدان المتقدمة كفرنسا وإيطاليا واليابان، وتطبق في الولايات المتحدة الأمريكية حيث يُصار إلى تصنيف النزلاء بموجب بطاقة خاصة تتضمّن جملة معلومات يحصل فيها النّزيل على نقاط معينة، وبعد الانتهاء من الدراسة تُجمع هذه النقاط في ضوء المعلومات المُتحصلة عن النّزيل، عن طريق نوع الجريمة وتاريخ ارتكابها ومدة العقوبة المحكوم بها وعمر النّزيل ونتيجة الفحوص البايولوجية والنفسية والعقلية وحالته الاجتماعية، ويُودع النّزيل في المؤسسة العقابية التي خصصت له[31].

3-1-1/1. تحديد لجنة مشتركة طريقة معاملة النّزيل بعد تصنيفه، ومن محاسن هذه الطريقة: أنها مُلْزِمة لإدارة المؤسسة العقابية في تنفيذ برنامج المعاملة الذي يتم وضعه من قبل اللجنة المشتركة. ومن عيوبها: صعوبة إمداد كل مؤسسة عقابية بعدد كافٍ من الأخصائيين[32].

3-1-1/2. الطريقة الحديثة المتضمنة إنشاء مركز استقبال للتصنيف يُودع فيه المحكوم عليه بعد الحكم مباشرةً، حيث تجري عليه مختلف الفحوص الطبية والنفسية والعقلية إضافة للتحريات عن حالته ووضعه الاجتماعي. وبعد الانتهاء من المرحلة الأولى يُرسل إلى لجنة التصنيف التي تقرّر له في ضوء الفحوص ما يلي[33]:

- درجة التحفظ التي يجب أن يوضع فيها النّزيل.
- المؤسسة العقابية الأكثر ملاءمة لاحتياجاته.
- نوع الخدمات الاجتماعية التي يحتاجها النّزيل وأسرته.
- العلاج الطبي والعقلي اللازم له.
- الحرفة التي تتفق مع ميوله والتأهيل المهني اللازم له.
- التعليم الذي يحتاجه.
- الرياضة البدنية التي تتناسب مع قدراته.

3-1-2. معوقات تصنيف النزلاء

مما لاشك فيه أنّ نجاح عملية التصنيف رهين بمدى توافر عدة عوامل تشكل في جوهرها أساس لكلّ إصلاح منشود، ولكن هنالك معوّقات من وجهة نظرنا تحول دون القدرة على التصنيف وفق المعايير الحديثة، وأهمها:

3-1-2/1. العنصر البشري: فعملية التصنيف تستلزم بذل جهود جبارة، كما تحتاج عددًا كبيرًا من الموظفين للقيام بكل المهام المطلوبة، وهو ما لا يتوفر في ظل النقص في الذي يعرفه العنصر البشري في المؤسسات الإصلاحية، وضعف التكوين والتدريب المستمر، وعدم ملاءمة ظروف العمل وضعف الأجور والتعويضات المادية، وبالتالي على الرغم من أن التصنيف يُنظر إليه بشكل متزايد على أنه أمر بالغ الأهمية للعمليات الإصلاحية، إلا أن ارتباطه بالسياسات والعمليات المؤسسية المختلفة لا يزال مشوشًا، فالكثير من الفشل في السجون ينبع من الجهل الإداري حول دورها وأهميتها في الإصلاح وتأهيل

(30) طه احمد، حماية الشعور الشخصي المحكوم عليه في مرحلة تنفيذ العقوبة في الفقه الإسلامي والقانون الجنائي الوضعي، ط1، دار الجامعة الجديدة، القاهرة، 2007، ص98

(31) نبيل العبيدي، أسس السياسة العقابية في السجون ومدى التزام الدولة بالمواثيق الدولية، ط1، المركز القومي للإصدارات القانونية، القاهرة، 2015، ص67

(32) طه احمد، حماية الشعور الشخصي المحكوم عليه في مرحلة تنفيذ العقوبة في الفقه الإسلامي والقانون الجنائي الوضعي، مرجع سابق، ص99

(33) محمد السباعي، خصخصة السجون، مرجع سابق، ص95

النـزلاء، فالمسـألة معقـدة لأن التصـنيف يخـدم عـدة أغـراض، بعضـها لـيس واضـحًا علـى الفـور أو قـد يكـون ثانويًـا للآخـرين، وقـد تتعارض بعض الأغراض، حيث يظهر الارتباك في فشل إداري واسع النطاق لتوفير إرشادات واضحة للتصنيف[34].

3-1-2/2.البنيـة التحتيـة والاكتظـاظ: إنّ ضـعف البنيـة التحتيـة الـذي أصـبح غيـر كـاف، وطبيعـة البنايـات التـي لا تسـاعد علـى تفعيـل وإنجـاح التصـنيف، والبنيـة التحتيـة للمؤسسـات الإصـلاحية جعلهـا غيـر قـادرة علـى اسـتيعاب النـزلاء، حيـث أصـبحت المؤسسـات الإصـلاحية تعـاني مـن مشـكلة الاكتظـاظ، ويعتبـر البـاحثون والمراقبـون الآن أزمـات اكتظـاظ السـجون أمـرًا مسـلمًا بـه، حيـث يـتم تنفيذ برامج بناء طموحة لمحاولة تخفيف الوضع، لكن النمو في عدد السّجناء يفوق النمو في مساحة السجون[35].

3-1-2/3.المعـدات اللوجسـتية: تعـاني المؤسسـات الإصـلاحية مـن نقـص فـي المعـدات والتجهيـزات اللازمـة لتصـنيف النـزلاء وفـق المعـايير الحديثـة. ونتيجـة لـذلك، أصـبحت بـدائل السّـجن أكثـر مـن مجـرد اسـتجابة إنسـانية، بـل أصـبحت ضـرورة اقتصـادية، حيـث تركـزت الجهـود المبذولـة لتقلـيص حجـم السّـجناء إمـا علـى تغييـر معـدل دخـول السـجون أو علـى تسـريع الإفـراج، وقـد تـم التأكيـد بشـدة علـى البـدائل التقليديـة؛ مثـل المراقبـة والإفـراج المشـروط مـع ارتفـاع عـدد القضـايا، كمـا يُنظـر إلـى الاسـتخدام المتزايـد لبـرامج التحويـل، ومراقبـة المنـازل، كحـلّ ممكـن لأزمـة اكتظـاظ السـجون، ولكـن هنـا مـرة أخـرى، يبـدو أن انتشـار هـذه الخيـارات لـيس لـه تأثير يذكر، حيث تستمر القوانين المعمول بها أكثر صرامة، وتساهم في تأجيج أزمات اكتظاظ السجون[36].

3-2. معايير تصنيف النزلاء

لتصـنيف النـزلاء معـايير يجـب علـى إدارة المؤسسـات الإصـلاحية الانتبـاه إليهـا عنـد تصـنيف النـزلاء، والتـي اعطـت قواعـد نيلسـون مانـديلا فيهـا الإطـار العـام والمعـايير التـي يجـب أن تتبـع عنـد تصـنيف النـزلاء، حيـث تعتبـر قواعـد نيلسـون مانـديلا بمثابـة القواعـد النموذجيـة الـدنيا لمعاملـة النـزلاء والتـي أقـرت مـن الجمعيـة العامـة للأمـم المتحـدة فـي العـام 2015، والتـي تناولـت كافـت أسـاليب معاملـة النـزلاء فـي المؤسسـات الإصـلاحية ومـن ضـمنها تصـنيفهم، كمـا قـدمت الرابطـة الإصـلاحية الأمريكيـة دلـيلاً ارشاديا للتصنيف.

3-2-1. معايير تصنيف النزلاء وفقاً لقواعد نيلسون مانديلا

لعـلّ أبـرز معـايير تصـنيف النـزلاء اسـتندت إلـى قواعـد نيلسـون مانـديلا، حيـث تبنّـت التصـنيف الأفقـي والرأسـي معًـا عنـدما أشـارت أنـه توضـع فئـات النـزلاء المختلفـة فـي مؤسسـات مختلفـة أو أجـزاء مختلفـة مـن المؤسسـات مـع مراعـاة جنسـهم وعمـرهم وسـجل سـوابقهم والأسـباب القانونيـة لاحتجـازهم ومتطلبـات معـاملتهم، وعليـه تتبنّـى قواعـد نيلسـون مانـديلا المعـايير التاليـة فـي تصـنيف النزلاء[37]:

3-2-1/1. الجـنس: أشـارت إلـى أنّـه يسـجن الرجـال والنسـاء بقـدر الإمكـان فـي مؤسسـات مختلفـة، وحـين تكـون هنـاك مؤسسـة تسـتقبل الجنسـين علـى السـواء، يجـب أن تكـون الأمـاكن المخصصـة للنسـاء منفصـلة كليًـا. والعبـرة مـن ذلـك هـي تفـادي العلاقـات غيـر المشـروعة بيـنهم، ومـا يترتـب عليهـا مـن فسـاد أخلاقـي، لـذلك ينبغـي أن يكـون الطـاقم العامـل فـي المؤسسـة الإصـلاحية المخصصة للنساء من الإناث قدر الإمكان.

3-2-1/2. حكـم الإدانـة: أشـارت إلـى الفصـل بـين النـزلاء غيـر المحـاكمين عـن النـزلاء المُـدانين، والعبـرة فـي ذلـك أن مـن صـدر بحقهـم حكـم الإدانـة هـم المقصـودون بالإصـلاح والتأهيـل، امـا المحبوسـون احتياطيًـا لا يجـب أن تتقـرر لهـم معاملـة إصـلاحية وتأهيلية.

3-2-1/3. سـبب الاحتجـاز: أشـارت الـى أنّـه يفصـل المسـجونين بسـبب الـديون وغيـرهم مـن المسـجونين لأسـباب مدنيـة عـن المسـجونين بسـبب جريمـة جنائيـة. والعبـرة فـي ذلـك أن المسـجونين لأسـباب مدنيـة ليسـوا بحاجـة إلـى أي معاملـة خاصـة إصـلاحية وتأهيليـة لعـدم وجـود خطـورة إجراميـة لـديهم، عكـس المسـجونين لأسـباب جنائيـة والـذين هـم بـأمس الحاجـة إلـى معاملـة إصـلاحية وتأهيلية.

3-2-1/4. السـن: أشـارت قواعـد نيلسـون مانـديلا أنّـه يجـب الفصـل بـين الأحـداث عـن البـالغين، حيـث نـرى العبـرة فـي ذلـك بإبعـاد التـأثير السـيء للبـالغين علـى الأحـداث، نظـرًا لاخـتلاف التغيـرات العضـوية والنفسـية عنـد الأحـداث منهـا عنـد البـالغين، لكـون الأحداث يميلون إلى الاقتداء بمن هم أكبر سن منهم، كما أن الأحداث أكثر استجابة للمبادئ والقيم.

(34) Fowler, L., and L. Rans. 1982. "Classification Design Implementation: Tech- nologies and Values." In Classification as a Management Tool: Theories and Models for Decision Makers, edited by L. Fowler. College Park, Md.: American Correctional Association, p45

(35) Innes, C. A. (1986). Population densi in state prisons. Washington, D. C.: Bureau of Justice Statistics. P67

(36) James B, Laurence L. (1992), Inmatr Classification, Journal of Crrminal Jusrice Vol. 20, pp. 343-353, p344

(37) القاعدة (11) من قواعد نيلسون مانديلا

3-2-1/5. السوابق الإجرامية: أشارت قواعد نيلسون مانديلا إلى أنه يجب الأخذ بعين الاعتبار عند تصنيف النزلاء، سجل السوابق الإجرامية لهم، والعبرة من ذلك تجنب مساوئ الاختلاط بين كبار المجرمين وحديثي العهد بالجريمة.

أما قانون مراكز الإصلاح والتأهيل الفلسطيني رقم 6 لسنة 1998 فقد تبنّى التصنيف الرأسي للنزلاء، حيث أوجب الفصل بين النزلاء داخل المؤسسة الإصلاحية الواحدة، كما تبنّى المشرّع الفلسطيني المعايير نفسها التي تبنّتها قواعد نيلسون مانديلا[38]، ونرى أنّه من الأفضل أنْ يتمّ تبني معيار مدة العقوبة أو نوع الجريمة وخطورتها فضلًا عن المعايير السابقة والتي أشرنا إليها في قواعد نيلسون مانديلا والتشريع الفلسطيني، أسوة بالمشرّع القطَري.

3-2-2. معايير تصنيف النزلاء وفقاً للرابطة الاصلاحية الامريكية

لقد قامت الرابطة الإصلاحية الأمريكية (ACA)[39] بصياغة أربعة عشر دليلًا إرشاديًا للتصنيف، والتي أثّرت في تطوير العديد من أساليب المؤسسات الإصلاحية في التصنيف:

3-2-2/1. تحديد واضح للأهداف والغايات، فالعديد من الأنظمة التقليدية في التصنيف لم يذكر صراحة أهدافهم أو أغراضهم أو أولوياتهم، حيث يمكن أن يؤدي عدم وجود مثل هذه الأهداف والغايات إلى إحداث فوضى في تصميم وتنفيذ أنظمة التصنيف.

3-2-2/2. أن تكون أنظمة التصنيف والإجراءات مكتوبة بشكل واضح ودقيق حتى يفهمها الموظفون، ويجب مراجعتها وتحديثها بشكل دوري.

3-2-2/3. جمع البيانات الكاملة وعالية الجودة عن النزلاء والتحقق منها، فالمعلومات الدقيقة أمر بالغ الأهمية للتصنيف الصحيح.

3-2-2/4. تحديد أدوات صالحة وموثوقة وموضوعية، فعوامل التصنيف يمكن أن تكون تمييزية وغير محايدة، لذلك هنالك حاجة إلى أدوات موضوعية للتصنيف.

3-2-2/5. تحديد وهيكلة السلطة التقديرية، حيث سمحت الأنظمة التقليدية بمجال تقديري كامل تقريبًا في صنع القرار، وبالتالي يجب التحكم في التمييز وتنظيمه.

3-2-2/6. تحديد النزلاء الذين يعانون من مشاكل، وبالتالي فهناك حاجة إلى إجراءات لتحديد النزلاء من ذوي الاحتياجات الخاصة (على سبيل المثال ، الاحتياجات الطبية أو الصحة العقلية أو الحجز الوقائي) وتقديم الخدمات المناسبة لهؤلاء الأفراد.

3-2-2/7. مطابقة النزلاء مع البرامج، التصنيف في المؤسسات الإصلاحية غالبًا ما تتجاهل "عملية المطابقة"، تشير الأبحاث الحديثة إلى أن نسبًا كبيرة من النزلاء المؤهلين لا يتلقون الخدمات التي يتأهلون لها، حيث تتطلب "المطابقة" التحديد الصحيح لاحتياجات الجاني والإحالة المنتظمة إلى البرامج المناسبة، حيث تساعد المطابقة الصريحة أيضًا على تحديد الفجوات في موارد المؤسسة.

3-2-2/8. أدنى مستوى عهدة تقييدية، يتطلب هذا المبدأ أن يوضع الأزواج في أدنى مستوى حضانة مناسب لسلامتهم وسلامة المجتمع.

3-2-2/9. مشاركة النّزيل، غالبًا ما كان التصنيف التقليدي "صندوقًا أسود" ليس فقط للنزيل ولكن للعديد من موظفي المؤسسات الإصلاحية، ويساعد اعتماد أنظمة موضوعية في جعل إجراءات التصنيف واضحة ومتماسكة ومفهومة، ستعمل هذه الميزات على تسهيل المستويات المناسبة لحجم مشاركة النزلاء.

3-2-2/10. إعادة التصنيف المنهجية: يوجد في العديد من المؤسسات الإصلاحية نسبة كبيرة من النزلاء الذين قد يمكثون لمدة تصل إلى عام، فإعادة التصنيف بالنسبة لأولئك السّجناء أمر بالغ الأهمية.

3-2-2/11. الكفاءة وسهولة الاستخدام. ستفشل إجراءات التصنيف إذا كانت مرهقة أو صعبة التعلم أو يصعب تعلمها، ففهم الموظفين وقبولهم أمر بالغ الأهمية أيضًا للتنفيذ الناجح والفعال.

3-2-2/12. تطوير التقييم المستمر، التقييم المنتظم يوصى بالمراقبة الدورية لتحديد نقاط الضعف التي يمكن أن توفر أساسًا للتعديلات والتحسينات، بدون التقييم الدقيق، من المستحيل تحديد ما إذا كان النظام يحقق أهدافه المحددة.

3-2-2/13. الدستورية، يجب أن تخضع النماذج والإجراءات وعوامل الخطر وما إلى ذلك للتدقيق القانوني؛ لتقييم التزام الحالة بالمتطلبات الدستورية.

(38) المواد 24،25 من قانون مراكز الإصلاح والتأهيل الفلسطيني رقم 6 لسنة 1998

(39) هي جمعية غير ربحية أمريكية، تأسست في عام 1870 ولها مكانة مهمة في تاريخ إصلاح السجون في الولايات المتحدة الأمريكية.

3-2-2/14. مشاركة أفكار الموظفين: يُنظر إلى مشاركة الموظفين في تصميم وتنفيذ أي تصنيف مؤسسي جديد على أنّه أمر مستحسن للغاية. وتشير الدراسات المتعلقة بتنفيذ التصنيفات الجديدة إلى أنّه من الخطر تجاهل أو حظر مدخلات الموظفين(40).

4- الاستنتاجات

في ضوء ما تم التطرق إليه توصلت الدراسة إلى مجموعة من الاستنتاجات فيما يتعلق بأحكام تصنيف النزلاء في المؤسسات الإصلاحية، وذلك على النحو التالي:

- لتصنيف النزلاء أهداف هامة تتعلق بالنزلاء أبرزها إصلاح وتأهيل النزلاء وإعادة دمجهم، وأهداف تتعلق بالإدارة أبرزها تحقيق الانضباط.
- يعتبر إنشاء مركز استقبال للتصنيف يودع فيه المحكوم عليهم بعد الحكم لإجراء الفحوصات الطبية والنفسية والاجتماعية التي تهيأ لتصنيفه، من أحدث طرق تصنيف النزلاء.
- تعتبر البنية التحتية واكتظاظ السجون من أبرز معوقات تصنيف النزلاء.
- تبنت قواعد نيلسون مانديلا معايير تصنيف تستند إلى الجنس، حكم الإدانة، سبب الاحتجاز، السن، السوابق الاجرامية.
- تبنت قواعد نيلسون مانديلا التصنيف الأفقي والرأسي للنزلاء.
- تبنى التشريع الفلسطيني التصنيف الرأسي للنزلاء حيث أوجب الفصل بين النزلاء داخل المؤسسة الإصلاحية الواحدة.
- تبنى المشرع الفلسطيني ذات المعايير التي تبنتها قواعد نيلسون مانديلا وهي الجنس، حكم الإدانة، سبب الاحتجاز، السن، السوابق الاجرامية.
- قدمت الرابطة الإصلاحية الأمريكية دليلاً إرشاديًّا نموذجيًّا من أربعة عشر بندًا .

وبناء على ذلك توصي الدراسة بمجموعة من التوصيات على النحو الآتي:

- ضرورة تبني المشرع الفلسطيني التصنيف الرأسي والأفقي للنزلاء في المؤسسات الإصلاحية.
- ضرورة تبني المشرع الفلسطيني معايير مدة العقوبة أو نوع الجريمة وخطورتها فضلًا عن المعايير السابقة.
- ضرورة قيام إدارة مراكز الإصلاح والتأهيل بالحد من اكتظاظ السجون وتجهيز البنية التحتية لذلك من خلال البحث عن دعم حكومي أو خاص.
- ضرورة قيام إدارة مراكز الإصلاح والتأهيل بتدريب العاملين في المؤسسات الإصلاحية غلى المعايير الحديثة لتصنيف النزلاء وخصوصاً الدليل الإرشادي للرابطة الإصلاحية الأمريكية.

5- قائمة المراجع

5-1- المراجع باللغة العربية

- منصور، اسحق (1991). موجز في علم الإجرام وعلم العقاب، ط2الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية.
- بريك الطاهر، بريك (2009). فلسفة النظام العقابي في الجزائر وحقوق السّجين الجزائر: دار الهدى، عين مليلة، الجزائر.
- احمد، طه (2007). حماية الشعور الشخصي المحكوم عليه في مرحلة تنفيذ العقوبة في الفقه الإسلامي والقانون الجنائي الوضعي، ط1، القاهرة: دار الجامعة الجديدة.
- حسني، محمود (1973). علم العقاب، القاهرة: دار النهضة العربية.
- العبيدي، نبيل (2015). أسس السياسة العقابية في السجون ومدى التزام الدولة بالمواثيق الدولية، ط1، القاهرة: المركز القومي للإصدارات القانونية.

5-2- القواعد والتشريعات

- قانون مراكز الإصلاح والتأهيل الفلسطيني رقم 6 لسنة 1998
- قواعد نيلسون مانديلا لسنة 2015

5-3- المراجع باللغة الأجنبية

(40) Tim Brennan(2016), Classification for Control in Jails and Prisons, and Justice, Vol. 9, Prediction and Classification: Criminal Justice Decision, pp. 323-366, p332-334

- Alexander, J. 1982. "Security Classification in New York State." In Classification as a Management Tool: Theories and Models for Decision Makers, edited by L. Fowler. College Park, Md.: American Correctional Association
- Andrew Henley (2018)، Mind the gap: Sentencing، rehabilitation and civic purgatory، Probation Journal، Vol. 65(3).
- Carlen P (2013) Against rehabilitation: For reparative justice. In: Carrington K، Ball M ،O'Brien E and Tuari J (eds) Crime، Justice and Social Democracy: International Perspectives. Basingstoke: Palgrave Macmillan.
- Fowler, L., and L. Rans. 1982. "Classification Design Implementation: Tech- nologies and Values." In Classification as a Management Tool: Theories and Models for Decision Makers, edited by L. Fowler. College Park, Md.: American Correctional Association
- Gettinger, S. 1982. "Objective Classification: Catalyst for Change." Corrections Magazine.
- Herzog-Evans M (2011) Judicial rehabilitation in France: Helping with the desisting process and acknowledging achieved desistance. European Journal of Probation 3(1).
- Hudson، B. (2003) Understanding Justice (2nd edn). Buckingham: Open University Press،
- Innes, C. A. (1986). Population densi in state prisons. Washington, D. C.: Bureau of Justice Statistics. James B, Laurence L. (1992), Inmatr Classification, Journal of Crrminal Jusrice Vol. 20.
- Maruna، S. & T.P. LeBel (2003) 'Welcome Home? Examining the "Reentry Court" Concept from a Strengths-based Perspective'، Western Criminology Review 4 (2).
- McNeill F (2012) Four forms of 'offender' rehabilitation: Towards an interdisciplinary perspective. Legal and Criminological Psychology 17(1).
- McWilliams، W. & K. Pease (1990) 'Probation Practice and an End to Punishment' ،The Howard Journal 29 (1).
- Petersilia, J. (1982). "The Career Criminal Concept: Its Applicability to Prison Management." In Classification as a Management Tool: Theories and Models for Decision Makers, edited by L. Fowler. College Park, Md.: American Correc- tional Association
- Raynor، P. (1997) 'Some Observations on Rehabilitation and Justice'، The Howard Journal 36 (3).
- Rotman، E. (1990) Beyond Punishment: A New View of the Rehabilitation of Criminal Offenders. Westport، CT: Greenwood Press
- Rotman، E. (1990) Beyond Punishment: A New View of the Rehabilitation of Criminal Offenders. Westport، CT: Greenwood Press
- Solomon, L., and C. Baird. (1982) "Classification: Past Failures and Future Potential." In Classification as a Management Tool:. College Park, Md.: American Correctional Association
- Tim Brennan(2016), Classification for Control in Jails and Prisons, and Justice, Vol. 9, Prediction and Classification: Criminal Justice Decision.
- Von Hirsch، A. (1993) Censure and Sanctions. Oxford: Oxford University Press
- Winick، B.J. (1991) 'Harnessing the Power of the Bet: Wagering with the Government as a Mechanism for Social and Individual Change'، in D.B. Wexler & B.J. Winick (eds) Essays in Therapeutic Jurisprudence. Durham، NC: Carolina Academic Press.